

## شعب الإيمان

6022 - قال هشام فإنه يشنه ذلك رواه حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه عن عائشة موصولا وقال : لأن ذلك يشنه والصحيح أنه من قول هشام وهذا الذي قاله هشام بن عروة ٧ محتمل وهو ما يصيبه من نفسه وبخار معدته وقد لا يطيب نفس أحد كل شرب سؤره فأحب التنزه من ذلك لئلا يفسده على غيره و[] أعلم ونهى الشرب من ثلثة القدح لأن الماء لا ينزل منها كما ينزل من الموضع الصحيح لكن يتفرق فيصيب من حواشيها ويبل ثوب الشارب فيتأذى به